

## 8695 - حكم الأكل من اللحم المذبوج لغير الله - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول السائلة في الآية الكريمة حرمت عليكم الميّة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله إلى آخر الآية. تقول في أحد الأيام أكلت لحم ذبح لغير الله وانا لا اعرف بانه ذبح لغير الله ولم اعلم الا بعد - 00:00:00

من احدى الجارات وعزمت حيث عزمت تلك المرأة آآ بعض الناس وانا ذهبت اليهم واكلت معهم هذا اللحم ولا هل ذكر فيه اسم الله ام لا ولكنني اكلت ووجهوني في سؤالي - 00:00:20

اذا كان المقدمة لها مسلما ومن اهل الكتاب فلا بأس ان يأكل الانسان ما لم يعلم انه ذبح لغير الله او تعمد ذابحه ترك اسم الله. اما لو ترك اسم الله ناسيا او جاهلا فلا يظر - 00:00:38

فلك الأكل من اللحم الذي يقدم من المسلمين لأن الأصل السلامة والشك في مسلم لا ينبغي اما اذا علم الانسان ان هذه الذبيحة ذبحت لغير الله الاصنام او لاصحاب القبور او للجن حرمت صارت ميّة لا يجوز - 00:00:56

اما كونها ذبيحة يهودي او نصراني الله اباح طعام اهل الكتاب لنا الا اذا علمنا انه محرم. اذا علمنا انه نبعه لغير الله او تعمدوا ترك اسم الله عليه - 00:01:14

عمد وهم يعلمون الحكم الشرعي المقصود ان هذا لا حرج فيه ان يأكل الانسان من اللحوم التي ذبّحها المسلمون او اهل الكتاب ما لم يعلم ان هناك مانع شرعا منها - 00:01:27